

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠١٨
بإعادة تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك والتثمين

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:
بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،
وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط
العمراني، المعدل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،
وعلى القرار رقم (١٤) لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك
والتثمين، ونظام عملها وتعديلاته،
وعلى القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٨ بشأن إعادة تشكيل لجنة التظلمات من قرارات
الاستملاك والتثمين،
وبعد التنسيق مع الجهات المعنية بترشيح ممثلها،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنصي البندين (١) و(٥) من المادة الأولى من القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٨
بإعادة تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك والتثمين، النصان الآتيان:

البند (١):

١- المهندسة/ نورة حسن العسم مدير إدارة شئون الأملاك
نائباً للرئيس
الحكومية بوزارة المالية

البند (٥):

٥- السيد/ أحمد محمد أحمد الرئيس - خبير عقاري -
عضواً
جمعية العقاريين البحرينية

المادة الثانية

يُلغى البند (٣) من المادة الأولى من القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل لجنة
التظلمات من قرارات الاستملاك والتثمين.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة لشؤون البلديات تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ ربيع الأول ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢٩ نوفمبر ٢٠١٨م